

Amendments to the Nomination & Remuneration Policy for Members of the Board, Committees & Executive Management

(سياسة ترشيح أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان المنبثقة عنه ومكافآتهم ومكافأة الإدارة التنفيذية)

رقم	المادة	السياسة السابقة	الإجراء	السياسة الجديدة
	مكافآت أعضاء مجلس الإدارة	6.7 مكافآت أعضاء مجلس الإدارة: يتم صرف مكافآت أعضاء مجلس الإدارة ولجان مجلس الإدارة وفقاً للمعايير ادناه: 6.7.2 تكون مكافأة عضو مجلس الإدارة - نظير أعمال مجلس الإدارة - مبلغاً معيناً وبديل حضور عن الجلسات 6.7.3 يتقاضى رئيس مجلس الإدارة نظير رئاسته لمجلس الإدارة مبلغاً مقطوعاً مقداره (375,000) ريال بصفة سنوية. 6.7.4 يتقاضى كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة نظير عضويته في مجلس الإدارة مبلغاً مقطوعاً مقداره (300,000) ريال بصفة سنوية. 6.7.5 يتقاضى كل من رئيس واعضاء لجنة المراجعة مبلغاً مقطوعاً مقداره (100,000) ريال بصفة سنوية - سواء عضو من اعضاء مجلس الادارة او من خارج المجلس. 6.7.6 يتقاضى كل عضو من أعضاء اللجان من خارج المجلس نظير عضويته في اللجنة مبلغاً مقطوعاً مقداره (60,000) ريال بصفة سنوية، ماعدا اللجنة المراجعة. 6.7.7 يتقاضى كل عضو سواء في مجلس الإدارة أو في لجانته المنبثقة عنه بدل حضور عن الجلسات مقداره (5,000) ريال للجلسة الواحدة. 6.7.13 تصرف بدلات الحضور عن الجلسات لكل من مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه بعد كل جلسة أو بشكل ربع سنوي أو نصف سنوي أو مع المكافآت السنوية.	تعديل / حذف / إضافة	6.7 مكافآت أعضاء مجلس الإدارة: يتم صرف مكافآت أعضاء مجلس الإدارة ولجان مجلس الإدارة وفقاً للمعايير ادناه: 6.7.2 يتقاضى رئيس مجلس الإدارة نظير رئاسته لمجلس الإدارة مبلغاً مقطوعاً مقداره (650,000) ريال بصفة سنوية. 6.7.3 يتقاضى كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة نظير عضويته في مجلس الإدارة مبلغاً مقطوعاً مقداره (450,000) ريال بصفة سنوية. 6.7.4 يتقاضى رئيس لجنة المراجعة مبلغاً مقطوعاً مقداره (280,000) ريال بصفة سنوية. 6.7.5 يتقاضى أعضاء لجنة المراجعة مبلغاً مقطوعاً مقداره (200,000) ريال بصفة سنوية سواء عضو من اعضاء مجلس الادارة او من خارج المجلس. 6.7.6 يتقاضى رؤساء اللجان الأخرى مبلغاً مقطوعاً مقداره (210,000) ريال بصفة سنوية سواء عضو من اعضاء مجلس الادارة او من خارج المجلس. 6.7.7 يتقاضى كل عضو من أعضاء اللجان الأخرى مبلغاً مقطوعاً مقداره (175,000) ريال بصفة سنوية سواء عضو من اعضاء مجلس الادارة او من خارج المجلس. 6.7.12 يجوز الجمع بين مكافأة عضوية العضو في مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عن المجلس وذلك بحد أقصى عن عضوية لجنة واحدة فقط، وفي حال وجوده في أكثر من لجنة يستحق العضو المبلغ الأعلى للمكافأة.